

تمهيد:

في السّابع من حزيران عام 1967 استولت قوّات الاحتلال على الجزء الشرقي من مدينة القدس، وفي الثامن والعشرين من الشهر نفسه، ضمت سلطات الاحتلال الجزء الشرقي من القدس إلى الجزء الغربيّ منها الذي احتلته عام 1948، بما في ذلك 64 ألف دونم من الأراضي كانت تابعة لـ 28 قرية فلسطينية لم تكن جزءاً من مدينة القدس من قبل، إضافة إلى 70 ألف دونم من منطقة الضفة الغربية.

ورغم ضمّ الجزء الشرقيّ من القدس لحدود دولة الاحتلال رسمياً، إلا أنّ المجتمع الدولي لم يعترف بهذا الضم واعتبر هذا القسم أرضاً محتلة شأنه شأن بقية أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة التي احتلت عام 1967م، وحتى الآن لا توجد دولة لها علاقات دبلوماسية مع دولة الاحتلال تتخذ من القدس مقراً رسمياً لسفارتها، باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية التي أقرت هذا الأمر رسمياً لكنها ما تزال توجّل تنفيذه إجرائياً كل ستة أشهر بأمر الرئيس الأمريكي.

بعد الاحتلال فرضت السلطات المحتلة قانونها على مدينة القدس، وتعاملت مع سكانها على أنهم مقيمون دائمون لديها، لكنهم لا يملكون حقّ المواطنة كبقية السكان، ومنحتهم على هذا الأساس بطاقات الهوية الزرقاء، ونحن حين نقول "هوية" إنما نقصد ذلك مجازاً لأنها وثيقة التعريف الأساسية التي يملكها سكان القدس الفلسطينيون، لكنها من الناحية القانونية بطاقات إقامة دائمة، تُجدد في وزارة الداخلية كل عشر سنوات، وهي تُسحب من صاحبها في حال "فشل" في إثبات أنه كان يقيم في القدس فعلاً طوال الفترة السابقة من خلال كشوف الضريبة وفواتير الضمان والماء والكهرباء، وهو عند تجديدها يخضع للابتزاز ولمساومات للتعامل مع مخابرات الاحتلال مقابل منحه التجديد. هذه البطاقة الزرقاء أعطت مواطني القدس حرية أكبر في التنقل والعمل ودخول الأراضي المحتلة عام 1948 مقارنة ببقية سكان الضفة الغربية، أما الجنسية التي يحملها المقدسيون فهي الجنسية الأردنية إذ يحصلون بموجبها على جوازات أردنية مدتها خمسة سنوات، لكنهم يسافرون بأذونات خاصة من إدارة الاحتلال.

وقد أعطت وزارة الداخلية في دولة الاحتلال لنفسها الحقّ بسحب بطاقات الهوية الزرقاء من المقدسيين للأسباب التي ترتبها، إضافة إلى أسباب ثلاثة حدّدت سلفاً في الفقرة (أ) من المادة (11) من قانون الدخول إلى دولة الاحتلال الصادر عام 1974 وهي:

1. البقاء خارج حدود دولة الاحتلال لمدة سبع سنوات على الأقل.
2. الحصول على إقامة دائمة في دولة أخرى.
3. الحصول على جنسية دولة أخرى.

وبناءً على الحالة القانونية التي أعطاها الاحتلال لسكان القدس كمقيمين دائمين في دولة الاحتلال، فإنّه يعامل الأسرى المقدسيين معاملة السجناء الإسرائيليين الجنائين، ويعتبر سجنهم والأحكام الصادرة بحقهم شأنها داخلياً فلا يقبل إدخالهم في أيّ صفقة لتبادل الأسرى، ولا يعطيهم حقوق أسرى الحرب، وفي نفس الوقت لا يعاملهم كبقية السجّاء الإسرائيليين ولا يعطيهم حتى نصف الحقوق التي يمنحها لمواطنيه، بل يتعامل معهم بنفس الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي يعامل بها بقية الأسرى الفلسطينيين، فهم بذلك محرومون من حقّ المعاملة الدستورية التي يحصل عليها السجّاء الإسرائيليون، ومن جهة أخرى محرومون من امتياز الأسرى الفلسطينيين بالإفراج عنهم في أيّ عملية تبادل.

هذه الحالة القانونية الشاذة التي فرضها الاحتلال على المقدسيين تجعلهم ممنوعين بصفة خاصة من الانضمام للفضائل الفلسطينية أو القيام بأي أعمال دعنية أو سياسية أو تعبوية تحت طائلة الغرامة أو السجن أو سحب الهوية، وممنوعين في الوقت عينه من الانضمام إلى القوى والأحزاب الموجودة داخل الأراضي المحتلة عام 1948 أو ممارسة أي أنشطة سياسية أو دعائية أو تعبوية في إطارها لأنهم ليسوا مواطنين. هذا الأمر كان له تداعياته الهامة على الانتخابات الفلسطينية مطلع العام 2006 إذ منع المقدسيون من الدعاية الانتخابية داخل حدود القدس البلدية. وقد وافق الاحتلال موافقة شكلية لأغراض العلاقات العامة وتبييض الصورة على مشاركة المقدسيين في الانتخابات عبر مراكز البريد وكانت المحصلة مشاركة أقل من 6% ممن يحق لهم التصويت داخل الحدود البلدية التي يفرضها الاحتلال للمدينة، لكنه رغم ذلك عاد لملاحقة كل المشاركين في هذه الانتخابات والناشطين خلالها، وهو أمر أدى لارتفاع عدد المعتقلين المقدسيين خلال العام 2006 إذ أصدرت محكمة الاحتلال للشؤون المحلية بالقدس الغربية 11 سبتمبر 2006 أحكاماً

بالسجن أو الغرامة على إحدى عشرة شخصية مقدسيّة، ترشحوا للانتخابات التشريعية الفلسطينية التي جرت في 25 يناير عام 2006 سواء كانوا مستقلّين أو منتمين لفصائل الفلسطينية، وذلك بتهمة مخالفة أنظمة البلدية والقيام بأعمال الدعاية الانتخابية في مدينة القدس خلافاً للقوانين الإسرائيليّة، هذا غير اختطاف نواب القدس عن حركة حماس ووزير شؤون القدس والتهديد بسحب بطاقاتهم الزرقاء.

أسرى القدس، من هم؟

بين الاتهام بالانضمام للفصائل الفلسطينية أو المشاركة في الأعمال "التخريبية" أو مخالفة قوانين المنع والحظر المفروضة على السكان المقدسيين، يقع اليوم في سجون الاحتلال 525 أسيراً مقدسيًا يشكلون ما نسبته 5% من مجموع الأسرى الفلسطينيين، يتوزعون بين 187 موقوفاً و33 معتقلاً إدارياً و305 محكوماً، بينهم 6 نساء و12 أطفال تقلّ أعمارهم عن 18 عاماً.